بيان الإفلا حول حيادية الإنترنت والإعفاء من الرسوم

المُقدمة:

إن حيادية الشبكات[1]أو حيادية الإنترنت هو أن تكون هناك مساواة في التعامل مع كل البيانات على الإنترنت، فلا يجب الحد من حرية المُستخدمين في الاختيار أو التأثير عليها بتفضيل محتوى بعينه أو خدمة، أو تطبيق أو جهاز[2]. لقد نشأ التساؤل حول حيادية الإنترنت بسبب مخاوف عديدة، من ناحية، يخاف المُستخدمين ألا يُدير مُقدمو خدمات الإنترنت سير المحتوى بصورة مُلائمة، مثل أن يمنعوا الوصول إلى التطبيقات المُتنافسة أو يقللوا من جودتها، ومن ناحية أخرى يُجادل مُقدمو خدمات الإنترنت التدفق المُتزايد للبيانات على الإنترنت (مثل مُشاهدة الفيديو أو غيرها من الخدمات كثيفة البيانات) يتخطى ما تحتمله بنية الإنترنت التحتية (الأسلاك، والشبكات المُتنقلة).

وكان اقتراح مُقدمي خدمات الإنترنت وضع "حد أقصى" لكم البيانات المُمكن استخدامه، أو عمل فئتين "سريعة" و"بطيئة" لمُختلف أنواع المُحتوى والمُستخدمين، وهناك بُعدًا آخر في الدول النامية ألا وهو عدم قدرة الكثيرين في الحصول على خدمات الإنترنت على الموبيل، وفي هذه الحالة يُصبح الالتزام بمبدأ حيادية الإنترنت أو التنازل عنه قضية كبيرة تعني كل مُستخدمي المعلومات؛ وبطبيعة الحال للمكتبات والمكتبيين.

الإعفاء من الرسوم: إنه المبدأ الذي لا يجعل استهلاك البيانات عبر بعض التطبيقات يُنتقص من حجم البيانات المُخصص للمُستخدم، لقد نسق العديد من كبار مُقدمي الخدمات مع مشغلو شبكات المحمول لتقديم نسخ "بلا مُقابل" من خدماتهم[3]، في بعض الأحيان، يعني ذلك ألا يُخصم استخدام مواقع إلكترونية مُعينة من حصة استهلاك المُستخدم الشهرية، وفي أحيانٍ أخرى يستطيع المُستهلك الحصول على الخدمة حتى وإن لم يكن مُتبقيًا في باقته الشهرية[4] شيء.

ينتهك ذلك مبدأ حيادية الإنترنت، لأن هذه الخدمات المجانية تحظى بالأولوية، ومن ثم يسمح ذلك لمُقدمي خدمات الإنترنت بتوجيه اختيارات المُستخدمين، بالإضافة إلى أنه لا يتوافق مع الضجيج المثار حول عدم احتمال البنية التحتية لتزايد تدفق البيانات، فإن هذه الخدمات غير الخاضعة لرسوم تجذب استخدامًا مُغالى فيه لقلة أو انعدام تكلفتها، وهو ما يُخرج استهلاك المحتوى عن مساره وقد يؤدي بنا إلى وضع "الحديقة المُغلقة" حيث يقتصر استخدام المُستخدم على هذه الخدمات غير الخاضعة للتقييم وحسب[5]، وقد تتفاقم مُشكلة الفجوة الرقمية[6] حين تتفاوت أسعار وأشكال الاستخدام بهذا الشكل في الدول النامية.

---

1 The phrase first appeared in a 2003 law review article: Tim Wu, *Network Neutrality, Broadband Discrimination*, 2 J. on Telecommunications and High Technology Law 141, 141

2 *Model Framework on Network Neutrality* (initiated by the Council of Europe and developed by the Dynamic Coalition on Network Neutrality). Accessed 11 February 2016. Available at http://www.networkneutrality.info/sources.html.

3 3 B.J. Ard, *Beyond Neutrality: How Zero Rating Can (Sometimes) Advance User Choice, Innovation, and Democratic Participation*, 75 Md. L. Rev. 984 (2016).

4 https://www.intgovforum.org/cms/wks2014/index.php/proposal/view_public/208. Accessed 11 February 2016.

5 Electronic Frontier Foundation, *Zero Rating: What It Is and Why You Should Care*. Available at https://www.eff.org/deeplinks/2016/02/zero-rating-what-it-is-why-you-should-care Accessed May 25, 2016.

6 6 See the *Principles on Public Access in Libraries*, as signed by IFLA in 2016. Available at http://www.ifla.org/publications/node/10328, accessed 24 June 2016. Also the *IFLA Internet Manifesto*, available at http://www.ifla.org/publications/node/224, accessed 24 June 2016.

حرية الحصول على المعلومات: تجنب احتكار المعلومات:

يُعد حق استقاء الأنباء والأفكار وتلقيها حقًا عالميًا بل ومحوريًا بالنسبة لمهمة الإفلا كما توضح مدونة قواعد الإفلا السلوكية للمكتبيين والقائمين على مجال المعلومات[7]، فعلى المكتبات استخدام أكثر الطرق الفعالة في إتاحة الحصول على المعلومات، والتأكد من ألا تقف أية عوائق من أي نوع في وجه هذا الحق.

بدون حيادية الإنترنت، يكون دور المكتبات في تقديم المعلومات في خطر، فلن يستطيع موقع المكتبة التنافس مع مُقدمي المحتويات ونوعية المعلومات التجارية الذين بإمكانهم تقديم مستويات مُتفاوتة من الخدمة بأسعار خاصة أو بالمجان ضمن الخدمات المعفية من المُقابل، وفي هذه الحالة ستدخل المكتبات في فئة المواقع المحدودة والبطيئة أو الإتاحة بمقابل والذي لا يُمكن أن يُضاهي الخدمات المتوفرة دون مُقابل، وهذا وضع يفرض ضريبة على المعرفة بينما يدعم المحتوى التجاري ماليًا.

علاوةً على ذلك، فمخالفة حيادية الإنترنت تُهدد قدرة المُستخدمين على الحصول على المعلومات بصورة أوسع[8] وأكثر توازنًا، تدعو خُطة الأمم المتحدة الدول في الغاية 16،10 إلى:

" كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية"

إن الحصول على المعلومات ضروري للتنمية؛ لذا يجب حماية حيادية الإنترنت في كل الدول، ولا يُعد الاختيار بين خدمات بعينها وبلا مُقابل وعدم الإتاحة على الإطلاق اختيارًا حقيقيًا. وعندما تُدير الجهات العامة والخاصة الناس بصورة غير عادلة ويوجهونهم نحو خدمات بعينها دون أخرى، فهذا يُهدد بإمكانية عالية للرقابة وزيادة قدرة الأقوياء على التحكم[9].

وأخيرًا، تُشكل التفرقة بين الخدمات المُختلفة انتهاكًا لخصوصية اتصالات المُستخدمين، على اعتبار أن مُقدمو خدمات الإنترنت يُتابعون المواقع المُحددة التي تحظى بالمُشاهدة والمحتوى الذي يتم تحميله، وهو ما يتعارض مع بيان الإفلا للإنترنت[10] الذي ينص على أن يتمتع مُستخدمي المكتبات بالسرية والخصوصية أثناء استخدامهم للمصادر والخدمات.

تدعم الإفلا في هذا الشأن، بوضع أُطر عمل رصينة تضمن حيادية الإنترنت، يُعد مبدأ حيادية الإنترنت ضرورة لإتاحة المعلومات عالميًا وبلا تفرقة في ظل عصر الإنترنت.

حرية التعبير: ضمان تنوع المعلومات:

وبالإضافة إلى الخطر الذي يُهدد مواقع المكتبات وحرية الحصول على المعلومات، تفرض حيادية الإنترنت تحديًا على حرية التعبير أيضًا، تؤكد الإفلا على حق " استقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية." كما هو موضح في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة 19)، فلا يعتمد حق حرية التعبير على القدرات التكنولوجية، بل تضمنه القوانين الدولية والوطنية.
إن الإنترنت هو الوسيلة الأساسية لإيصال التعبير والرأي في مُجتمع المعلومات؛ ولذلك فقد أصبح المصدر الرئيسي للمعلومات ولمُشاركة الابتكارات والاطلاع عليها، ويوفر الإنترنت المفتوح مجالاً للجميع ليُسمعوا ويحصلوا على التقدير[11]، ومعرفة الابتكارات ومُشاركتها دون الحاجة إلى المُتخصصين من محررين ومراجعين، ولكن في حدود القوانين الوطنية (مثل: قوانين مُناهضة العنصرية، مُناهضة التشهير، مُناهضة التحرش).

---

[7] *IFLA Code of Ethics for Librarians and other Information Workers (2012).* Available at: http://www.ifla.org/news/ifla-code-of-ethics-for-librarians-and-other-information-workers-full-version. Accessed on 21 July 2016.

[8] Ibid: 'Librarians and other information workers are strictly committed to neutrality and an unbiased stance regarding collection, access and service. Neutrality results in the most balanced collection and the most balanced access to information achievable'.

[9] Philip Chwee, *Bringing in A New Scale: Proposing A Global Metric Of Internet Censorship*, 38 Fordham International Law Journal 825 (2015); Derek E. Bambauer, *Orwell's Armchair*, 79 University of Chicago Law Review 863 (2012); and Raymond Shih Ray Ku, *Open Internet Access and Freedom of Speech: A First Amendment Catch-22*, 75 Tulane Law Review 87, 125 (2000).

[10] *IFLA Internet Manifesto (2014).* Available at: http://www.ifla.org/publications/node/224. Accessed 21 July 2016.

[11] See, e.g., *Reno v. A.C.L.U*, 521 U.S. 844 (1997): "Through the use of chat rooms, any person with a phone line can become a town crier with a voice that resonates farther than it could from any ***soapbox***. Through the use of web pages, mail exploders and newsgroups, the same individual can become a ***pamphleteer***." 521 U.S. at 870.

ولكن يُمكن استخدام الإنترنت ذاته أيضًا في تقييد حرية التعبير من خلال التفرقة في أسعار الخدمات والذي قد يؤثر على استهلاك الخدمات والإقبال على المحتوى[12]، بدون حماية حيادية الإنترنت، سيكون صوت الأقوياء فقط هو الموجود والمسموع، وبدونها ترتفع احتماليات احتكار المعلومات والتي تُدمر تنوع المعلومات ووجهات النظر، الضرورية كي تستمر الديمقراطية[13].

التوصيات:

وبينما يحق أحيانًا لمُقدمي خدمات الإنترنت التحكم في سير البيانات (بسبب الضغط على الشبكة أو تأمينها أو لأسباب تتعلق بالنزاهة، على سبيل المثال)، يجب أن يحدث ذلك بشفافية وفي إطار مقاييس؛ لتحقيق هذا الهدف المشروع، ومن الهام أيضًا التأكيد على أن القدرة والسرعة غير الكافية قد تضر المُستخدمين، لذا فعلى مُقدمي خدمات الإنترنت ضمان الحد الأدنى من الجودة بالتنسيق مع الجهات المحلية. كما يجب ألا يعتمد مستوى الخدمة المُقدمة على "المُستخدم، أو الموقع، أو التطبيق، أو طريقة الاتصال"[14].

في هذا الإطار على أخصائيي المكتبات:

- المُشاركة في مُناقشات وضع سياسات حيادية الإنترنت.
- توضيح دعمهم للإنترنت المفتوح.
- تعريف المُستخدمين بحيادية الإنترنت ومجانية الحصول على بعض الخدمات، والتحديات التي تفرضها.
- معرفة ما إذا كان القائمون على تقديم خدمة الإنترنت يهددون حيادية الإنترنت، وتوعية المُستخدمين بذلك.
- حشد الدعم لإيجاد ضمان قانوني لحيادية الإنترنت على المستويين الوطني والإقليمي.
- النداء بوضع قواعد تُلزم مُقدمي خدمات الإنترنت بالشفافية في كيفية وتوقيت تأثيرهم على سير البيانات وأسباب ذلك.
- حشد الدعم لمنع التعاقد على الخدمات المجانية.
- حشد الدعم؛ لتقليل تكلفة الحصول على خدمة الإنترنت حول العالم، كذلك توفيرها من خلال مكتبات عامة مدعومة جيدًا.
- حشد الدعم للاستثمار في البنية التحتية والاستراتيجيات البديلة لإتاحة الإنترنت، مثل: الشبكات المُجتمعية.

المراجع

- مدونة قواعد الإفلا السلوكية للمكتبيين والقائمين على مجال المعلومات (2012)
- مدونة قواعد الإفلا السلوكية للمكتبيين والقائمين على مجال المعلومات (2014)
- خُطة الأمم المُتحدة لعام 2030 (2015)

[12] Michael Karanicolas, *Understanding the Internet as a Human Right*, 10 Can. Canadian Journal of Law and Technology 263 (2012).

[13] Marc Raboy, *Media and Democratization in the Information Society*, in *Communicating in the Information Society* 101, 114 (Bruce Girard & Seán Ó Siochrú, editors., 2003); and Nicola Lucchi, *Internet Content Governance and Human Rights*, 16 Vanderbilt Journal of Entertainment & Technology Law 809 (2014).

[14] *Unlimited Data, but a Limited Net: How Zero-Rated Partnerships between Mobile Service Providers and Music-Streaming Apps Violate Net Neutrality* 17 Columbia Science & Technology Law Review 204, 209 (2015).